

تعليمات

استمارة الإقرار الضريبي الذاتي الخاصة بالمعايير
الموحدة للإبلاغ الضريبي للأشخاص المسيطرين
يرجى قراءة هذه التعليمات قبل استكمال الاستمارة

لماذا نطلب منكم استكمال هذه الاستمارة؟

تقوم العديد من الحكومات على مستوى العالم الآن بتقديم متطلبات جديدة تقتضي جمع المعلومات وإبلاغ المؤسسات المالية عنها وذلك بهدف المساعدة في حماية سلامة الأنظمة الضريبية. وياتت تعرف هذه الإجراءات باسم المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي ("CRS").

ووفقاً لهذه المعايير، فإنه يتعين علينا تحديد موطنكم الضريبي («وعادةً ما يكون حيث تكونون مطالبين فيه بدفع ضرائب الدخل»). وإذا كان موطنكم الضريبي خارج الدول التي يوجد فيها حسابكم، فقد نضطر لتزويد السلطات الضريبية المحلية بهذه المعلومات، بالإضافة إلى المعلومات المتعلقة بحساباتكم. كما يمكن مشاركة هذه المعلومات بعد ذلك بين السلطات الضريبية في دول مختلفة.

إن استكمال هذه الاستمارة يضمن توفر المعلومات والبيانات الدقيقة والحديثة لدينا بشأن موطنكم الضريبي.

وفي حال تغير ظروفكم وأصبح أي جزء من المعلومات الواردة فيها غير صحيحة، فيرجى إبلاغنا بذلك على الفور وتزويدنا بإقرار ذاتي يتضمن آخر المعلومات والبيانات.

من الذي ينبغي عليه استكمال استمارة الإقرار الضريبي الذاتي الخاصة بالمعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي لاستخدامها من قبل الأشخاص المسيطرين؟

عندما يكون لديكم حساباً لدى HSBC بالنيابة عن كيان غير فاعل (Passive Entity) (على سبيل المثال بعض صناديق الائتمان أو وسائل الاستثمار)، فإننا بحاجة إلى تحديد هوية أولئك الأشخاص الذين يتمتعون بالسلطة المطلقة على الكيان لغرض استكمال الاستمارة. وهؤلاء الأشخاص يعرفون باسم «الأشخاص المسيطرين».

إذا كان يتعين عليكم الإقرار بالنيابة عن كيان ما (والذي يشتمل على جميع شركات الأعمال وصناديق الائتمان والشراكات)، فينبغي عليكم استكمال «استمارة الإقرار الضريبي الذاتي الخاصة بالمواطن الضريبي للكيانات» (CRS-E). وإذا كنتم من عملاء الخدمات المصرفية الشخصية أو مستثمرين، فينبغي عليكم استكمال «استمارة الإقرار الضريبي الذاتي الخاصة بالأفراد» (CRS-I). وبإمكانكم الحصول على هذه الاستمارات من خلال الموقع: www.crs.hsbc.com.

وبالنسبة للأشخاص المسيطرين بالتضامن، فينبغي على كلٍ منهم استكمال نسخة من الاستمارة.

وحتى إذا كنتم قد زودتمونا بالمعلومات والبيانات المتعلقة بقانون الالتزام الضريبي للحسابات الأجنبية الخاص بحكومة الولايات المتحدة (FATCA)، فإنه لا يزال يتعين عليكم تقديم المزيد من المعلومات والبيانات بشأن المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي باعتبار أنها أنظمة ولوائح منفصلة.

وإذا كنتم تقومون باستكمال هذه الاستمارة بالنيابة عن أشخاص مسيطرين، فيرجى التأكد من اطلاعهم على أنك تقومون بذلك على هذا النحو وإبلاغنا عن الصفة التي تؤهلكم للتوقيع على هذه الاستمارة في الجزء ٤. على سبيل المثال، قد تكونون ممثلين لكيانٍ ما أو تقومون باستكمال الاستمارة وفقاً لوكالة قانونية.

أين يمكنني الحصول على المزيد من المعلومات

في حال كان لديكم أية أسئلة حول هذه الاستمارة أو هذه التعليمات، فيرجى زيارة موقع www.crs.hsbc.com أو الاتصال بمدير العلاقات المصرفية الخاص بكم أو زيارة أحد فروعنا أو الاتصال بنا.

لقد قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) بتطوير قوانين سيتم استخدامها من قبل الحكومات المشاركة في المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي ويمكن الاطلاع على هذه القوانين من خلال بوابة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية – الأنظمة الإلكترونية لتبادل المعلومات: www.oecd.org/tax/automatic-exchange/

إذا كان لديكم أية أسئلة حول كيفية تحديد موطنكم الضريبي، فيمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أو التحدث إلى مستشاركم الضريبي حيث أنه لا يمكن لنا تزويدكم بأية مشورة ضريبية.

بإمكانكم الاطلاع على قائمة المصطلحات والتعريفات في الملحق.

القسم ١

تحديد الشخص المسيطر

أ. اسم الشخص المسيطر:

اسم العائلة

أو الكنية

اللقب السيد السيدة الأنسة آخر

الاسم الأول

الاسم الأوسط

ب. عنوان السكن الحالي:

السطر ١ (اسم المنزل/الشقة

الجنح، الرقم، الشارع)

السطر ٢ (البلدة/المدينة

المحافظة / المقاطعة / الولاية)

الدولة الرمز البريدي / صندوق البريد

ج. العنوان البريدي: (يرجى استكمال هذا القسم فقط إذا كان مختلفاً عن العنوان الظاهر في القسم ب أعلاه)

السطر ١ (اسم المنزل/الشقة

الجنح، الرقم، الشارع)

السطر ٢ (البلدة / المدينة

المحافظة / المقاطعة / الولاية)

الدولة الرمز البريدي / صندوق البريد

د. تاريخ الميلاد

هـ. مكان الميلاد

بلدة أو مدينة الميلاد

دولة الميلاد

و. يرجى ادخال الاسم القانوني لصاحب (أصحاب) الحساب لدى الكيان ذو الصلة الذي تعتبر شخصاً مسيطراً فيه

الاسم القانوني

للكيان الأول

الاسم القانوني

للكيان الثاني

الاسم القانوني

للكيان الثالث

القسم ٢

الموطن الضريبي ورقم التعريف الضريبي ذو الصلة أو رقم التعريف الوظيفي المشابه ("TIN") (يرجى الاطلاع على الملحق)

يرجى استكمال الجدول التالي الذي يشير إلى:

(١) المكان الذي يكون الشخص المسيطر مواطناً خاضعاً للضريبة فيه؛

(٢) رقم التعريف الضريبي للشخص المسيطر في كل دولة مشار إليها؛ و

(٣) إذا كان الشخص المسيطر يعتبر مواطناً خاضعاً للضريبة في دولة ذات اختصاص قضائي (اختصاصات قضائية) خاضع للإبلاغ الضريبي، فعندئذ يرجى أيضاً استكمال الجزء ٣ «نوع الشخص المسيطر».

(بإمكانكم أيضاً الاطلاع على المزيد حول ما إذا كانت الدولة ذات اختصاص قضائي خاضع للإبلاغ الضريبي أم لا من خلال بوابة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية – الأنظمة الإلكترونية لتبادل المعلومات).

إذا كان الشخص المسيطر مواطناً خاضعاً للضريبة في أكثر من ثلاثة دول، فيرجى استخدام صفحة منفصلة.

وإذا لم يكن رقم التعريف الضريبي متوفراً، فيرجى ذكر السبب الملائم أ أو ب أو ج:

السبب أ: الدولة التي يعتبر الشخص المسيطر مطالباً فيها بدفع الضريبة لا تصدر أرقام تعريف ضريبية للمواطنين فيها.

السبب ب: لا يمكن لصاحب الحساب الحصول على رقم تعريف ضريبي أو رقم مشابه (يرجى توضيح سبب عدم قدرة الحصول على رقم تعريف ضريبي في الجدول التالي وذلك في حال اختيار هذا السبب).

السبب ج: لا حاجة لرقم تعريف ضريبي. (ملاحظة: يرجى اختيار هذا السبب فقط إذا كانت السلطات في دول الموطن الضريبي المدرجة أدناه لا تشترط الكشف عن رقم التعريف الضريبي).

الموطن الضريبي	رقم التعريف الضريبي	إذا كان رقم التعريف الضريبي غير متوفر، فيرجى إدخال السبب أ أو ب أو ج
١		
٢		
٣		

يرجى البيان في الحقول التالية سبب عدم القدرة على الحصول على رقم تعريف ضريبي في حال اختيار السبب «ب» أعلاه.

١	
٢	
٣	

القسم ٣
نوع الشخص المسيطر

(يرجى استكمال هذا الجزء فقط إذا كنتم مواطنين خاضعين للضريبة في أحد الاختصاصات القضائية الخاضعة للإبلاغ الضريبي أو أكثر)

الكيان ٣	الكيان ٢	الكيان ١	يرجى ذكر وضع الشخص المسيطر عن طريق اختيار المربع الملائم.
			أ شخص مسيطر لدى شخص اعتباري - سيطرة بواسطة الملكية
			ب شخص مسيطر لدى شخص اعتباري - سيطرة بواسطة وسائل أخرى
			ج الشخص المسيطر لدى شخص اعتباري - مسؤول إدارة عليا
			د شخص مسيطر لدى صندوق ائتمان - مكلف بالتسوية
			ه شخص مسيطر لدى صندوق ائتمان - مكلف بالأمانة
			و شخص مسيطر لدى صندوق ائتمان - مكلف بالحماية
			ز شخص مسيطر لدى صندوق ائتمان - مستفيد
			ح شخص مسيطر لدى صندوق ائتمان - آخر
			ط شخص مسيطر لدى ترتيب اعتباري (غير صندوق الائتمان) - يساوي المكلف بالتسوية
			ي شخص مسيطر لدى ترتيب اعتباري (غير صندوق الائتمان) - يساوي المكلف بالأمانة
			ك شخص مسيطر لدى ترتيب اعتباري (غير صندوق الائتمان) - يساوي المكلف بالحماية
			ل شخص مسيطر لدى ترتيب اعتباري (غير صندوق الائتمان) - يساوي للمستفيد
			م شخص مسيطر لدى ترتيب اعتباري (غير صندوق الائتمان) - يساوي - آخر

القسم ٤ الإقرارات والتوقيع

أدرك بأن المعلومات والبيانات التي قدمتها مشمولة بالبنود الكاملة للشروط والأحكام التي تحكم علاقة صاحب الحساب بـ HSBC والتي تبين كيف يمكن لـ HSBC استخدام ومشاركة المعلومات التي قدمتها.

أقر بأن المعلومات الواردة في هذه الاستثمارة والمعلومات المتعلقة بصاحب الحساب وأي حساب (حسابات) خاضعة للإبلاغ الضريبي يمكن الإبلاغ عنها للسلطات الضريبية في الدولة التي يتم فيها الاحتفاظ بهذا الحساب (الحسابات) ومشاركتها مع السلطات الضريبية لدى دولة أو دول أخرى التي قد يكون فيها صاحب الحساب مواطناً خاضعاً للضريبة وفقاً للاتفاقيات المبرمة بين الحكومات لتبادل معلومات الحسابات المالية مع الدولة (الدول) التي يتم الاحتفاظ فيها على هذا الحساب (الحسابات).

أؤكد بأنني المفوض بالتوقيع عن صاحب الحساب على كافة الحسابات التي تتعلق بها هذه الاستثمارة.

أؤكد بأنه في حال قدمت معلومات تتعلق بأي شخص آخر (مثل شخص مسيطر أو شخص آخر خاضع للإبلاغ الضريبي والذي تتعلق به هذه الاستثمارة)، فسأقوم خلال ٣٠ يوماً من التوقيع على هذه الاستثمارة بإبلاغ هؤلاء الأشخاص بأنني قدمت هذه المعلومات إلى HSBC وبأنه يمكن تقديم هذه المعلومات إلى السلطات الضريبية في الدولة التي يتم فيها الاحتفاظ بالحساب (الحسابات) ومشاركتها مع السلطات الضريبية في دولة أو دول أخرى قد يكون الشخص مواطناً خاضعاً للضريبة فيها وفقاً للاتفاقيات المبرمة بين الحكومات لتبادل معلومات الحسابات المالية.

التوقيع	أقر بأن كافة البيانات المزودة في هذا الإقرار صحيحة وكاملة حسب أفضل معلوماتي.
الاسم مطبوعاً:	التزم بإبلاغ HSBC خلال ٣٠ يوماً بأي تغيير في الظروف التي تؤثر على وضع الموطن الضريبي للشخص المحدد في الجزء ١ من هذه الاستثمارة أو التي تجعل المعلومات والبيانات الواردة في هذه الاستثمارة غير صحيحة، وبتزويد HSBC بإقرار ذاتي حديث ومناسب خلال ٩٠ يوماً من حدوث هذا التغيير في الظروف.
التاريخ:	
ملاحظة: إذا لم تكن الشخص المسيطر، فيرجى الإشارة إلى الصفة التي تؤهلك للتوقيع على هذه الاستثمارة. وإذا كنت توقع على هذه الاستثمارة وفقاً لوكالة قانونية، فيرجى أيضاً إرفاق طيه صورة طبق الأصل عن الوكالة القانونية.	
الصفة:	

ملاحظة: هذه التعريفات مختارة وقد تم توفيرها لمساعدتكم في استكمال هذه الاستمارة. ويمكن الحصول على المزيد من البيانات الخاصة بالمعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي عن طريق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية - المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي بشأن الأنظمة الإلكترونية لتبادل معلومات الحسابات المالية («CRS») والملاحظات المرافقة للمعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي والدليل الإرشادي المحلي. ويمكن الحصول عليها على الرابط التالي:

<http://www.oecd.org/tax/transparency/automaticexchangeofinformation.htm>

إذا كان لديكم أية أسئلة، فيرجى الاتصال بمستشاركم الضريبي أو السلطة الضريبية المحلية لديكم.

«صاحب الحساب» مصطلح «صاحب الحساب» يعني الشخص المذكور أو المعروف بأنه صاحب حساب مالي. ولا يعامل الشخص الذي يمتلك حساباً مالياً، غير المؤسسة المالية، لمصلحة شخص آخر بمثابة وكيل له أو وصي عليه أو شخص معين أو مفوض بالتوقيع من قبله أو مستشار استثماري أو وسيط لديه أو وصي قانوني عليه على أنه صاحب الحساب. بل يكون الشخص الآخر هو صاحب الحساب في هذه الحالات. على سبيل المثال، في حالة وجود علاقة والدين/ ابن حيث يتصرف الوالدان كوصي قانوني، يعامل الابن على أنه صاحب الحساب. وبالنسبة للحساب المشترك، يعامل كل واحد من أصحاب الحساب المشترك على أنه صاحب الحساب.

«كيان غير مالي فاعل» يكون الكيان الفاعل كيان غير مالي فاعل إذا قام بتلبية أي من المعايير التالية. وبالمجمل، فإن هذه المعايير تشير إلى ما يلي:

- كيانات غير مالية فاعلة بسبب الدخل والأصول؛
- كيانات غير مالية يتم تداول أسهمها من قبل الجمهور؛
- كيانات حكومية أو مؤسسات دولية أو مصارف مركزية أو كيانات مملوكة بالكامل من قبلها؛
- كيانات غير مالية قابضة تكون أعضاء في مجموعات غير مالية؛
- كيانات غير مالية جديدة؛
- كيانات غير مالية قيد التصفية أو الناشئة عن الإفلاس؛
- المراكز المالية التي تعتبر أعضاء في مجموعات غير مالية؛ أو
- كيانات غير مالية غير ربحية؛

يصنف الكيان على أنه كيان غير مالي فاعل إذا تم تلبية أي من المعايير التالية:

- (أ) أقل من ٥٠٪ من إجمالي دخل الكيان غير المالي للسنة الميلادية السابقة أو حققت فترة إعداد التقارير المالية الملائمة دخلاً سالباً وأقل من ٥٠٪ من قيمة الأصول التي يمتلكها الكيان غير المالي خلال السنة الميلادية السابقة أو حازت فترة التقرير الأخرى الملائمة على أصول حققت أو مملوكة لغرض تحقيق دخل سالب؛
- (ب) تداول الأسهم لدى الكيان غير المالي بشكل منتظم في سوق أوراق مالية معترف به قانونياً أو كان الكيان غير المالي عبارة عن كيان مرتبط بالكيان الذي تم تداول أسهمه بشكل منتظم في سوق أوراق مالية معترف به قانونياً؛
- (ج) كان الكيان غير المالي عبارة عن كيان حكومي أو منظمة دولية أو مصرف مركزي أو كيان مملوك بالكامل من قبل أحد الكيانات المذكورة أعلاه أو أكثر؛
- (د) تتألف كافة أنشطة الكيان غير المالي بشكل أساسي من حيازة الأسهم (سواءً بالكامل أو جزئياً) أو توفير التمويل أو الخدمات لإحدى الشركات الفرعية أو أكثر التي تعمل في عمليات تجارية أو أعمال غير أعمال المؤسسة المالية، باستثناء الكيان غير المؤهل لهذه الحالة إذا كان الكيان يعمل (أو ثبت بأنه) صندوق استثماري، مثل صناديق الأسهم الخاصة أو صناديق رأس المال الاستثماري أو صندوق شراء الأصول عن طريق الرهن أو أي وسائل استثمارية خاصة يكون الغرض منها الاستحواذ على أو تمويل الشركات ومن ثم تملك حصص في تلك الشركات كأصول رأس مال لأغراض الاستثمار؛
- (هـ) الكيان غير المالي لم يزاوّل حتى الآن أي أعمال وليس لديه في السابق أي سجل عمل، ولكنه يستثمر رأس ماله في أصول بغرض إدارة أعمال غير أعمال المؤسسة المالية، شريطة ألا يكون الكيان غير المالي مؤهلاً للحصول على الاستثناء بعد مرور ٢٤ شهراً من تاريخ التأسيس المبدئي لهذا الكيان غير المالي؛
- (و) لم يكن الكيان غير المالي مؤسسة مالية خلال الأعوام الخمسة الأخيرة، وليس بصدد تصفية أصوله أو عرف عنه بأنه يعتزم مواصلة أو إعادة بدء عملياته في أعمال غير أعمال المؤسسة المالية؛
- (ز) يعمل الكيان غير المالي بشكل رئيسي في معاملات التمويل والتحوط مع أو لصالح كيانات ذات صلة ليست مؤسسات مالية، ولا يوفر خدمات التمويل أو التحوط إلى أي كيان ليس كياناً ذو صلة، شريطة أن تكون مجموعة أي كيانات ذات الصلة تعمل بشكل رئيسي في أعمال غير أعمال المؤسسة المالية؛ أو

(ح) تلبية الكيان غير المالي لكافة المتطلبات التالية («كيان غير مالي غير ربحي»):

- (١) تأسس ويعمل في اختصاصه القضائي بشكل حصري لأغراض دينية أو خيرية أو عملية أو فنية أو ثقافية أو رياضية أو تعليمية؛ أو تأسس ويعمل في اختصاصه القضائي وهو مؤسسة مهنية أو هيئة أعمال أو غرفة تجارة أو منظمة عمالية أو منظمة زراعية أو بستنة أو هيئة أو منظمة مدنية تعمل لأغراض الترويج للخدمة الاجتماعي بشكل وحيد؛
- (٢) معفى من ضريبة الدخل في الاختصاص القضائي لموطنه الضريبي؛
- (٣) ليس فيه مساهمين أو أعضاء يمتلكون مصلحة خاصة أو منفعة في دخله أو أصوله؛
- (٤) عدم سماح القوانين المعمول بها في الاختصاص القضائي لموطن الكيان غير المالي أو وثائق تأسيس الكيان غير المالي بجني أي دخل أو توزيع أي أصول لدى الكيان غير المالي أو استخدام لمصلحة شخص خاص أو كيان غير خيري غير ما يكون وفقاً لتنفيذ الأنشطة الخيرية لدى الكيان غير المالي، أو كدفعة لتعويض مقبول عن الخدمات المزودة، أو كدفعة تمثل قيمة السوق العادلة للممتلكات التي اشتراها الكيان غير المالي؛ و
- (٥) اقتضاء القوانين المعمول بها في الاختصاص القضائي لموطن الكيان غير المالي أو وثائق تأسيس الكيان غير المالي توزيع كافة أصوله على الكيانات الحكومية أو المؤسسات الأخرى غير الربحية عند حل أو تصفية الكيان غير المالي، أو أن تؤول أصوله لحكومة اختصاص الموطن القضائي للكيان غير المالي أو أي تقسيم سياسي تابع له.

«السيطرة» السيطرة على كيان ما هي ممارسة تتم بشكل عام من قبل شخص طبيعي (أشخاص طبيعيين) يمتلك حق ملكية المسيطر المطلق (عادةً ما تتم على أساس نسبة مئوية معينة (على سبيل المثال ٢٥٪)) في الكيان. وفي حال عدم وجود شخص طبيعي (أشخاص طبيعيين) يمارسون صلاحيات السيطرة عن طريق حقوق الملكية، فيسكون الشخص المسيطر (الأشخاص المسيطرين) على الكيان شخصاً طبيعياً (أشخاص طبيعيين) يمارسون صلاحيات السيطرة على الكيان عن طريق وسائل أخرى. وفي حال عدم التعرف إلى شخص طبيعي أو أشخاص طبيعيين يمارسون صلاحيات السيطرة على الكيان عن طريق حقوق الملكية، فيعتبر الشخص المسيطر على الكيان بأنه الشخص الطبيعي الذي يتقلد منصب مسؤول إداري كبير.

«الشخص المسيطر» هو عبارة عن شخص طبيعي يقوم بممارسة صلاحيات السيطرة على الكيان. وفي حال معاملة ذلك الكيان بأنه كيان غير مالي غير فاعل، فينبغي على المؤسسة المالية عندئذ تحديد ما إذا كان الأشخاص المسيطرين هم أشخاص خاضعون للإبلاغ الضريبي. ويقابل هذا التعريف مصطلح «المالك المستفيد» على النحو المبين في التوصية ١٠ من توصيات المهام المالية الإجرائية (وفقاً لما تم تبنيه في فبراير ٢٠١٢).

«الأشخاص المسيطرين على صندوق ائتماني» الشخص المسيطر (الأشخاص المسيطرين) يكون هو الشخص المكلف بالتسوية أو الأمانة أو الحماية (إن وجد) أو المستفيد أو فئة (فئات) المستفيدين وأي أشخاص طبيعيين آخرين يمارسون صلاحيات سيطرة فاعلة مطلقة على صندوق الائتمان (بما في ذلك صلاحيات السيطرة أو الملكية المتسلسلة). وينبغي معاملة الأشخاص المكلفين بالتسوية أو الأمانة أو الحماية (إن وجدوا) والمستفيدين أو فئة (فئات) المستفيدين على أنهم أشخاص مسيطرين على صندوق ائتمان دوماً، بغض النظر عما إذا كان أيًا منهم يمارس صلاحيات السيطرة على أنشطة صندوق الائتمان أم لا.

وفي حال كان الشخص (الأشخاص) المكلف بالتسوية على صندوق ائتمان هو كيان، فتشترط المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي للمؤسسات المالية عندئذ تحديد الأشخاص المسيطرين أيضاً لدى المكلفين بالتسوية ومتى ينبغي الإبلاغ عنهم بصفتهم كأشخاص مسيطرين على صندوق الائتمان.

وفي حال وجود ترتيب قانوني غير صندوق الائتمان، فإن هذا المصطلح يعني الأشخاص الذين يتقلدون مناصب مشابهة أو مماثلة.

«كيان» مصطلح «كيان» يعني شخص اعتباري أو ترتيبات قانونية، مثل الشركات أو المؤسسات أو الشراكات أو صناديق الائتمان أو المنظمات.

«حساب مالي» الحساب المالي هو الحساب الذي يتم الإبقاء عليه من قبل مؤسسة مالية ويشتمل على: حسابات الوديعة؛ حسابات الضمان؛ حقوق الملكية وسندات الدين في بعض الكيانات الاستثمارية؛ عقود التأمين ذات القيمة النقدية وعقود معاشات التقاعد.

«الكيان الاستثماري الموجود في اختصاص قضائي غير مشارك ومدار من قبل مؤسسة مالية أخرى» هو أي كيان يعزأ إجمالي دخله بشكل رئيسي للاستثمار أو إعادة الاستثمار أو التداول في الأصول المالية في حال كان الكيان (١) يدار من قبل مؤسسة مالية و (٢) غير مواطن في أو فرع كائن في اختصاص قضائي مشارك.

«كيان استثماري مدار من قبل مؤسسة مالية أخرى» يكون الكيان «مداراً من قبل» كيان آخر إذا قام الكيان المدير، إما بشكل مباشر أو عن طريق جهة أخرى مزودة للخدمة بالنيابة عن الكيان المدير، بتوفير أي من الأنشطة أو العمليات المبينة في المادة (١) أعلاه في تعريف «كيان استثماري».

يدير الكيان كياناً آخرًا فقط إذا كان لديه سلطة تقديرية لإدارة أصول الكيان الآخر (سواءً بالكامل أو جزئياً). وفي حال إدارة الكيان من قبل مزيج من المؤسسات المالية أو الكيانات غير المالية أو الأفراد، فيعتبر الكيان بأنه مدار من قبل كيان آخر يكون مؤسسة مزودة لخدمات الإيداع أو مؤسسة مزودة لخدمات الأمانة أو شركة تأمين محدد أو كيان استثماري من النوع الأول، في حال كان أي من الكيانات المدارة هو الكيان الآخر.

«الاختصاص القضائي المشترك» هو اختصاص قضائي تم إبرام اتفاق معه يقضي أن يقوم هذا الاختصاص القضائي بتوفير المعلومات والبيانات الواردة في المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي.

«كيان غير مالي غير فاعل» وفقاً للمعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي، «الكيان غير المالي غير الفاعل» يعني أي كيان غير مالي لا يكون كيان غير مالي غير فاعل. ويتم معاملة الكيان الاستثماري الكائن في اختصاص قضائي غير مشترك ومدار من قبل مؤسسة مالية أخرى على أنه كيان غير مالي غير فاعل لأغراض المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي.

«حساب خاضع للإبلاغ الضريبي» مصطلح «حساب خاضع للإبلاغ الضريبي» يعني حساب يملكه شخص خاضع للضريبة أو أكثر أو يملكه كيان غير مالي غير فاعل مع أحد الأشخاص المسيطرين أو أكثر خاضعون للإبلاغ الضريبي.

«اختصاص قضائي خاضع للإبلاغ الضريبي» اختصاص قضائي خاضع للإبلاغ الضريبي لديه التزام بتقديم معلومات الحسابات المالية.

«شخص خاضع للإبلاغ الضريبي» هو فرد (أو كيان) يكون مواطناً خاضعاً للضريبة في اختصاص قضائي خاضع للإبلاغ الضريبي وفقاً لقوانين ذلك الاختصاص القضائي. ويعتبر صاحب الحساب عادةً بأنه «الشخص الخاضع للإبلاغ الضريبي»؛ بينما، في حالة صاحب الحساب الذي يكون كيان غير مالي غير فاعل، يشتمل الشخص الخاضع للإبلاغ الضريبي أيضاً أي أشخاص مسيطرين يعتبرون خاضعين للضريبة في اختصاص قضائي خاضع للإبلاغ الضريبي. ويمكن للأفراد الخاضعين للضريبة في مكانين الاعتماد على القوانين الفصل الواردة في المواثيق الضريبية (حسب الحالة) لحل حالات الموطن المزدوج لأغراض تحديد موطنهم الضريبي.

«رقم التعريف الضريبي (TIN)» (يشتمل على «المكافئ الوظيفي») يعني رقم التعريف الضريبي أو المكافئ الوظيفي في ظل غياب رقم التعريف الضريبي. ويعتبر رقم التعريف الضريبي عبارة عن مجموعة فريدة من الحروف و/أو الأرقام المخصصة للفرد أو الكيان والمستخدم لتحديد الفرد أو الكيان لأغراض إدارة القوانين الضريبية في ذلك الاختصاص القضائي. ويمكن الحصول على المزيد من البيانات حول أرقام التعريف الضريبية المقبولة على الرابط التالي:

<http://www.oecd.org/tax/transparency/automaticexchangeofinformation.htm>

بعض الاختصاصات القضائية لا تصدر رقم تعريف ضريبي. ولكن هذه الاختصاصات القضائية غالباً ما تستخدم أرقام متكاملة مع مستوى تعريف مماثل («مماثل وظيفي»). وتشتمل الأمثلة على هذا النوع من الأرقام بالنسبة للأفراد على رقم الضمان / التأمين الاجتماعي ورقم التعريف الشخصي / الوطني ورمز/ رقم الخدمة ورقم تسجيل المواطن.